

## العقائد النسفية

لعم بن محمد النسي ٤٦١ - ٥٣٧ هـ

قال أهل الحق: حَقَائِقُ الْأَشْيَاءِ ثَابِتَةٌ، وَالْعِلْمُ بِهَا مُتَحَقِّقٌ، خَلَافًا لِلسُّوقَسْطَانِيَّةِ. وأَسْبَابُ الْعِلْمِ لِلْخَلْقِ ثَلَاثَةٌ: الْحَوَاسُّ السَّلِيمَةُ، وَالْخَبَرُ الصَّادِقُ، وَالْعَقْلُ. فَالْحَوَاسُّ: السَّمْعُ، وَالْبَصَرُ، وَالثَّمَمُ، وَالذُّوقُ، وَاللَّمْسُ. وَيُكَلُّ حَاسَّةً مِنْهَا يُوقَفُ عَلَى مَا وُضِعَتْ هِيَ لَهُ: كَالسَّمْعِ، وَالذُّوقِ، وَالثَّمَمِ. وَالْخَبَرُ الصَّادِقُ عَلَى تَوزُّعِهِ: أَخْلُقُهُمَا: الْخَبَرُ الْمُتَوَاتِرُ، وَهُوَ الثَّابِتُ عَلَى الْأَسْتَدِيرَةِ قَوْمٌ لَا يَتَصَوَّرُونَ تَوَاطُؤَهُمْ عَلَى الْكَذْبِ، وَهُوَ مُوجِبٌ لِلْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ، كَالْعِلْمِ بِالْمُلْوُكِ الْخَالِيَّةِ، فِي الْأَزْمَنَةِ الْمَاضِيَّةِ وَالْبُلْدَانِ النَّاسِيَّةِ، وَالثَّانِيُّ: خَبَرُ الرَّسُولِ الْمُؤَيَّدِ بِالْمُغْجَزَةِ، وَهُوَ يُوجِبُ الْعِلْمَ الْإِسْتِدَلَالِيِّ، وَالْعِلْمُ الثَّالِثُ يُهَاجِهُ الْعِلْمُ الثَّابِتُ بِالْضَّرُورَةِ فِي التَّيَّقُنِ وَالثَّبَابِ. وَأَمَّا الْعَقْلُ: فَهُوَ سَبَبُ الْعِلْمِ أَيْضًا، وَمَا ثَبَتَ مِنْهُ بِالْبَدِيهَةِ فَهُوَ ضَرُورِيٌّ كَالْعِلْمِ بِأَنَّ كُلَّ الشَّيْءَ أَعْظَمُ مِنْ جُزْئِهِ، وَمَا ثَبَتَ بِالْإِسْتِدَلَالِ فَهُوَ اِكتِسَابِيٌّ. وَالْإِلَهَامُ لَنِسَ مِنْ أَسْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِصَحَّةِ الشَّيْءِ، عِنْدَ أَفْلِ الْحَقِّ، وَالْعَالَمُ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ مُخْدَثٌ، إِذَا هُوَ أَغْيَانٌ وَأَغْرَاضٌ. فَالْأَغْيَانُ مَا لَهُ قِيَامٌ بِذَلِكِهِ، وَهُوَ إِمَّا مُرَكَّبٌ وَهُوَ الْجِسمُ، أَوْ غَيْرُ مُرَكَّبٍ كَالْجَوْهَرِ، وَهُوَ الْجُزْءُ الَّذِي لَا يَسْجُزُ، وَالْعَرَضُ مَا لَا يَقُومُ بِذَلِكِهِ وَيَخْدُثُ فِي الْأَجْسَامِ وَالْجَوَاهِرِ: كَالْأَلْوَانِ وَالْأَكْوَانِ، وَالطُّعُومِ، وَالرَّوَابِحِ، وَالْمُخْدِثِ لِلْعَالَمِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى الْوَاحِدُ الْقَدِيمُ الْحَقِّ الْقَادِرُ الْعَلِيمُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الشَّانِيُّ الْمُرِيدُ لَنِسَ يَعْرَضُ، وَلَا جِسْمٌ، وَلَا جَوْهَرٌ، وَلَا مُصَوَّرٌ، وَلَا مَخْلُودٌ، وَلَا مَغْلُودٌ، وَلَا مَبْتَضٌ، وَلَا مَتَجَزٌ، وَلَا مَتَرَكُ، وَلَا مَتَابِعٌ، وَلَا يُوَضِّفُ بِالْمَاهِيَّةِ، وَلَا بِالْكِتَيْفَةِ، وَلَا يَتَمَكَّنُ فِي مَكَانٍ، وَلَا يَجْرِي عَلَيْهِ زَمَانٌ وَلَا يُشَهِّدُ شَيْءٌ، وَلَا يَخْرُجُ عَنِ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ شَيْءٌ؛ وَلَهُ صِفَاتٌ أَزْلَى نَعْلَمُ بِذَلِكَهُ وَهِيَ لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ. وَهِيَ الْعِلْمُ وَالْقُنْتَرَةُ وَالْحَيَاةُ وَالْقُوَّةُ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْإِرَادَةُ وَالْمَشِيَّةُ وَالْفَعْلُ وَالْتَّخْلِيقُ وَالثَّرِيزُ وَالْكَلَامُ، وَهُوَ مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ هُوَ صِفَةُ لَهُ أَزْلَى لَنِسَ مِنْ جِنْسِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْواتِ وَهُوَ صِفَةٌ مُنَافِيَّةٌ لِلسُّكُوتِ وَالْأَقْتَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِهَا آمِرٌ ثَابِهِ مُخْبِرٌ، وَالْقَرَآنُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي مَصَاحِفِنَا، مَخْسُوظٌ فِي قُلُوبِنَا، مَقْرُؤٌ بِالْبَيْتَيْنِ، مَسْمُوعٌ بِآذَانِنَا، غَيْرُ حَالٍ فِيهَا، وَالْتَّكْوينُ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَزْلَى، وَهُوَ

تُنْكِوْبَةً لِلْعَالَمِ وَلَكُلْ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ لَوْقَتْ وُجُودِهِ، وَهُوَ عَيْنُ الْمُكَوَّنِ عِنْدَنَا، وَالإِرَادَةُ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَزْلَى إِذَا تَعَالَى، وَرُؤْيَاُ اللَّهِ تَعَالَى جَائِزَةٌ فِي الْعَقْلِ وَاجِبَةٌ بِالْتَّقْلِيلِ، وَقَدْ وَرَدَ الدَّلِيلُ السَّمْعِيُّ بِإِيمَاجِابِ رُؤْيَاِ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ تَعَالَى فِي دَارِ الْآخِرَةِ، فَيُرَى لَا فِي مَكَانٍ، وَلَا عَلَى جِهَةٍ مِنْ مُقَابَلَةٍ أَوْ اتِصَالٍ شَعَاعٌ أَوْ ثُبُوتٍ مَسَافَةً بَيْنَ الرَّأْيِ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ الْأَفْعَالِ الْعِبَادِ، مِنَ الْكُفَّرِ وَالْإِيمَانِ، وَالطَّاعَةِ وَالْعُصْبَانِ، وَهِيَ كُلُّهَا بِإِرَادَتِهِ، وَمَشِيَتِهِ وَحْكَمِهِ، وَقَضَيَتِهِ وَتَقْدِيرِهِ، وَلِلْعِبَادِ أَفْعَالٌ اخْتِيَارِيَّةٌ، يُثَابُونَ بِهَا وَيُعَاقَبُونَ عَلَيْهَا، وَالْحَسْنُ مِنْهَا بِرِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْقَبِيحُ مِنْهَا لَيْسَ بِرِضَائِهِ تَعَالَى، وَالاستِطَاعَةُ مَعَ الْفِعْلِ وَهِيَ حَقِيقَةُ الْقُدْرَةِ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْفِعْلُ، وَيَقُولُ هَذَا الاسمُ عَلَى سَلَامَةِ الْأَسْبَابِ وَالْأَلَالِ وَالْجَوَارِحِ، وَصِحَّةِ التَّكْلِيفِ تَعْتمِدُ هَذِهِ الْاسْتِطَاعَةِ وَلَا يُكَلِّفُ الْعَبْدُ بِمَا لَيْسَ فِي وُسْعِهِ، وَمَا يُوجَدُ مِنَ الْأَلَمِ فِي الْمَضْرُوبِ عَقِيبَ ضَرْبِ إِنْسَانٍ، وَالْأَنْكِسَارَ فِي الرُّجَاجِ عَقِيبَ كَسْرِ إِنْسَانٍ، كُلُّ ذَلِكَ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا صُنْعٌ لِلْعَبْدِ فِي تَخْلِيقِهِ وَالْمَفْتُولُ مَيْتٌ بِأَجْلِهِ، وَالْمَوْتُ قَاتِلٌ بِالْمَيْتِ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا صُنْعٌ لِلْعَبْدِ فِيهِ تَخْلِيقًا وَلَا أَكْتِسَابًا، وَالْأَجْلُ وَاحِدٌ، وَالْحَرَامُ رِزْقٌ، وَكُلُّ يَسْتَوْفِي رِزْقَ نَفْسِهِ حَلَالًا كَانَ أَوْ حَرَامًا، وَلَا يَتَصَوَّرُ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِنْسَانٌ رِزْقَهُ أَوْ يَأْكُلَ غَيْرَهُ رِزْقَهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى يُضْلِلُ مَنْ يَشَاءُ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَمَا هُوَ الْأَصْلُحُ لِلْعَبْدِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعَذَابُ الْقُبْرِ لِلْكَافِرِينَ، وَبَغْضُ عَصَمَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَشْعِيمُ أَهْلِ الطَّاعَةِ فِي الْقُبْرِ وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ ثَابِتٌ بِالْدَّلَائِلِ السَّمْعِيَّةِ، وَالْبَغْثُ حَقٌّ، وَالْوَرْزُ حَقٌّ، وَالْكِتَابُ حَقٌّ، وَالسُّؤَالُ حَقٌّ، وَالْحَوْضُ حَقٌّ، وَالصُّرَاطُ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالثَّارُ حَقٌّ (وَهُمَا) مَخْلُوقَتَانِ الْآنَ، مَوْجُودَتَانِ بِاِقْيَانٍ لَا تَفْتَيَانَ وَلَا يَفْنِيَانَ، وَالْكَبِيرَةُ لَا تُخْرِجُ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَلَا تُدْخِلُهُ فِي الْكُفَّرِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ، وَيَجُوزُ الْعِقَابُ عَلَى الصَّغِيرَةِ، وَالْعَفْوُ عَنِ الْكَبِيرَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنِ اسْتِخْلَالِ، وَالْاسْتِخْلَالُ كُفَّرٌ، وَالشَّفَاعَةُ ثَابِتَةٌ لِلرُّسُلِ وَالْأَخْيَارِ فِي حَقِّ أَهْلِ الْكَبَائِرِ، وَأَهْلُ الْكَبَائِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُخَلِّدُونَ فِي النَّارِ، وَالْإِيمَانُ فِي الشَّرْعِ: هُوَ التَّضْدِيقُ بِمَا جَاءَ الشَّيْءُ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِفْرَازُ بِهِ، وَأَمَّا الْأَعْمَالُ فَهِيَ تَنْزَاهِدُ فِي نَفْسِهَا، وَالْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُضُ وَالْإِسْلَامُ وَاحِدٌ، فَإِذَا وُجِدَ مِنَ الْعَبْدِ التَّضْدِيقُ وَالْإِفْرَازُ صَحَّ لَهُ أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ حَقًّا، وَلَا يَبْغِي أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالسَّعِيدُ قَدْ يَشْقَى، وَالشَّقِيقُ قَدْ يَسْعَدُ، وَالتَّعْيِيرُ يَكُونُ عَلَى السَّعَادَةِ وَالشَّقاوةِ دُونَ الإِسْعَادِ وَالإِشْقَاءِ، وَهُمَا مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تَعْيِيرٌ عَلَى اللَّهِ، وَلَا عَلَى صِفَاتِهِ، وَفِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ حِكْمَةٌ، وَقَدْ

أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى رُسُلًا مِنَ الْبَشَرِ، مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَمُبَيِّنِينَ لِلنَّاسِ مَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ، وَأَيَّدُهُمْ بِالْمُغَزَّاتِ النَّاقِصَاتِ لِلْعَادَةِ. وَأَوْلُ الْأَئْبِيَاءُ آدُمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَآخِرُهُمْ (مُحَمَّدٌ) ﷺ. وَقَدْ رُوِيَ بِيَانُ عَدِيهِمْ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ، وَالْأَوْلَى أَنْ لَا يَقْتَصِرَ عَلَى عَدِيهِ فِي التَّسْمِيَّةِ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «مَنْ هُنَّ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ» [غافر: ٧٨]، وَلَا يُؤْمِنُ فِي ذَكْرِ الْعَدِيدِ أَنْ يَذْخُلَ فِيهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، أَوْ يَخْرُجَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ فِيهِمْ، وَكُلُّهُمْ كَانُوا مُخْبِرِينَ مُبَلَّغِينَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى صَادِقِينَ نَاصِحِينَ، وَأَفْضَلُ الْأَئْبِيَاءُ (مُحَمَّدٌ) ﷺ، وَالْمَلَائِكَةُ عِبَادُ اللَّهِ تَعَالَى، الْعَالَمُونَ بِأَمْرِهِ، وَلَا يُوَصَّفُونَ بِذِكْرَهُ وَلَا أُثُورَةٍ، وَلَهُ تَعَالَى كُثُّبٌ أَنْزَلَهَا عَلَى أَئْبِيَاهُ، وَبَيْنَ فِيهَا أُمَّرَةٌ وَنَهْيَةٌ، وَوَغَدَهُ وَوَعِيدَهُ، وَالْمَعْرَاجُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْيَقْظَةِ يُشَخَّصِيهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعُلَى حَقًّا، وَكَرَامَاتُ الْأُولَيَاءِ حَقًّا، فَيُظَهِّرُ الْكَرَامَةَ عَلَى طَرِيقِ نَفْضِ الْعَادَةِ لِلْمُولَيِّ مِنْ قَطْعِ الْمَسَافَةِ الْبَعِيدَةِ فِي الْمُدَّةِ الْقَلِيلَةِ، وَظَهُورِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَاللَّبَاسِ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَالْمَشِي عَلَى الْمَاءِ، وَالْطَّيْرَانِ فِي الْهَوَاءِ، وَكَلَامِ الْجَمَادِ وَالْعَجَمَاءِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ، وَيُكَوِّنُ ذَلِكَ مُغَزِّةً لِلرَّسُولِ الَّذِي ظَهَرَتْ هَذِهِ الْكَرَامَةُ لِوَاحِدٍ مِنْ أَمْمَهُ، لَأَنَّهُ يَظْهِرُ بِهَا أَنَّهُ وَلِيٌّ، وَلَنْ يَكُونَ وَلِيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُحَقَّاً فِي دِيَانتِهِ، وَدِيَانَتِهِ الْإِفْرَازُ بِرِسَالَةِ رَسُولِهِ، وَأَفْضَلُ الْبَشَرِ بَعْدَ نَبِيِّنَا، أَبُو بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ عُمَرُ الْفَارُوقُ، ثُمَّ عُثْمَانُ دُوَّالُ الثُّورَيْنِ، ثُمَّ عَلِيُّ الْمُرْتَضَى. وَخِلَافَتُهُمْ ثَانِيَةً عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ أَيْضًا. وَالْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ بَعْدَهَا مُلْكٌ وَإِمَارَةٌ، وَالْمُسْلِمُونَ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ إِمَامٍ لِيُقْرَبُوا إِلَيْهِمْ بِتَقْرِيرِ أَخْكَامِهِمْ، وَإِقَامَةِ حُدُودِهِمْ، وَسَدِّ ثُغُورِهِمْ، وَتَجْهِيزِ جُيُوشِهِمْ، وَأَخْذِ صَدَقاتِهِمْ وَقَهْرِ الْمُتَعَبِّلَةِ وَالْمُتَلَصِّصَةِ، وَقَطْعِ الْطَّرِيقِ، وَإِقَامَةِ الْجَمَعِ وَالْأَغْيَادِ، وَقَطْعِ الْمَنَازِعَاتِ، الْوَاقِعَةَ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَقَبُولِ الشَّهَادَاتِ الْقَائِمَةِ عَلَى الْحُقُوقِ، وَتَزوِيجِ الصَّعَارِ وَالصَّعَاعِيرِ الَّذِينَ لَا أُولَيَاءَ لَهُمْ، وَقِسْمَةُ الْغَنَائمِ وَتَحْوِيَ ذَلِكَ. ثُمَّ يَتَبَعِي أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ ظَاهِراً لَا مُخْفِياً وَلَا مُنْتَظَراً، وَيُكَوِّنُ مِنْ قُرْيَشٍ، وَلَا يَجُوزُ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَا يَخْتَصُ بَنِي هَاشِمٍ وَأَوْلَادَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَا يُشَرِّطُ فِي الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ مَغْصُومًا، وَلَا أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَيُشَرِّطُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْوِلَايَةِ الْمُتَلْكَفَةِ الْكَامِلَةِ، سَائِسًا قَادِرًا عَلَى تَنْفِيذِ الْأَحْكَامِ، وَحِفْظِ حُدُودِ دَارِ الإِسْلَامِ، وَأَسْتِخْلَاصِ حَقِّ الْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ، وَلَا يَنْعَزِلُ الْإِمَامُ بِالْفَسْقِ وَالْجَوْرِ، وَتَجْوِزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍ وَفَاجِرٍ، وَيُصْلَى عَلَى كُلِّ بَرٍ وَفَاجِرٍ، وَيُكَفَّ عَنْ ذَكْرِ الصَّحَابَةِ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَتَشَهَّدُ بِالْجَهَةِ لِلْعَشْرَةِ الَّذِينَ بَشَّرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ، وَتَرَى الْمَسْنَحَ عَلَى الْحُفَّينِ فِي الْحَاضِرِ وَالسَّفَرِ. وَلَا تُحَرِّمُ تَبِيَّدُ التَّمَرِ، وَلَا يَبْلُغُ وَلِيُّ دَرَجَةِ الْأَئْبِيَاءِ

أصلًا، ولَا يَصِلُّ الْعَبْدُ إِلَى حَيْثُ يَسْقُطُ عَنْهُ الْأَمْرُ وَالْتَّهْيُّ، وَالْتُّصُوصُ تُخْمَلُ عَلَى ظَوَاهِرِهَا، وَالْعُدُولُ عَنْهَا إِلَى مَعَانِي يَدِعُيهَا أَهْلُ الْبَاطِنِ إِلَحَادٌ، وَرَدُّ التُّصُوصِ كُفْرٌ، وَأَسْتِخْلَالُ الْمَغْصِبَةِ وَالْأَسْتِهَانَةِ بِهَا كُفْرٌ، وَالْأَسْتِهَانَةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ كُفْرٌ، وَالْيَائِسُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ، وَالْأَمْنُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ كُفْرٌ، وَتَضَدِيقُ الْكَاهِنِ بِمَا يُخْبِرُهُ عَنِ الْغَيْبِ كُفْرٌ، وَالْمَغْدُومُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَفِي دُعَاءِ الْأَخْيَاءِ لِلأَمْوَاتِ وَصَدَقَتِهِمْ عَنْهُمْ نَفْعٌ لَهُمْ، وَاللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ الدَّعَوَاتِ، وَيَقْضِي الْحَاجَاتِ، وَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، مِنْ خُرُوجِ الدَّجَالِ، وَدَابَّةِ الْأَرْضِ، وَيَأْجُوَجَ وَمَأْجُوَجَ، وَنَزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ، وَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا فَهُوَ حَقٌّ، وَالْمُجْتَهَدُ قَدْ يُخْطَئُ وَقَدْ يُصْبِيُّ، وَرَسُولُ الْبَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ رُسُلِ الْمَلَائِكَةِ، وَرَسُولُ الْمَلَائِكَةِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَةِ الْبَشَرِ، وَعَامَةُ الْبَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَةِ الْمَلَائِكَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.